

١٣٧٩

هامش

تحتيت ٧١
تاريخه ٢٦٦٢٦
تاريخه ٢٠

قرار ظني

نحن جورج زرق، قاض التحقيق في بيروت لدى التحقيق

وبعد الاطلاع على ورقة الطلب عدد ٢٦٦٢٦/٢٠١٢ تاريخ ٢٧/٢/٢٠١٢

تبين انه اسفد الى المدعى عليه
١- يوسف حنا الحويك، والدته فنتري، مواليد ١٩٥٩، لبناني
تركه بسفد اقامة بتاريخ ٦/١٢/٢٠١٢
٢- كاتب المقال،

٣- شركة الفريضة ش.م.ل، مالكة عميرة الديار ممثلة بشخص
رئيس مجلس ادارتها السيد شارل ايوب،

٤- كل من يظهر التحقيق

بانهم حين بيروت بتاريخ ٢٠١٢ لم يهر عليه الاعين اعتراف المدعى
عليهم الاول والثاني مشتركين على كتابة مقال في عميرة
الديار يقصد به وينتج عنه اثاره النفقات المذهبية
والخسائر على النزاع بين الطوائف ومختلف عناصر الدولة
وعلى القوم والزم بالمدعى الركنه سمير جصبي

الجرائم المنصوص عليها في المواد ٢١٧ و ٥١٣ و ٥١٤ عقوبات
٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٥ و ٢٦ من المرسوم الاستثنائي
رقم ١٤/٧٧

وبعد الاطلاع على المطالبة في الاستدعاء تاريخ ١٨/٢/٢٠١٢
وعلى اوراق الدعوى كافة

وتشبه التحقيقات المجرأة :

اولاً: في الوقائع :

تمت انه بتاريخ ٢٩/١١/٢٠١١ نشرت جريدة
 الديار في عددها الصادر تحت الرقم ٨١٤ مقالاً
 بصفتها الاولى ورد فيه جملة وعبارات تضمنت قولها
 ودقاً بالمدرعي الدكتور سمير هجوع بحيث وصفت بان
 جله هافل في مثل الايام وقد ورد فيه الخطاب الذي
 جاء به سمير هجوع في طولاته حيث لا يخفى ان
 على حد ما ذكر في هذا المقال بشكل «استراتيجي»
 وتضمنت المقال المشور في الديار التي تمكنا المدرعي عليه
 شركة الفرقة ش.م.ك. التي يعمل لديها المدرعي عليه
 يوسف الكويك بصفة المدير المسؤول، تضمن ايضاً ان
 تفر الفرق الطائفية المذهبية والحقت على النزاع بين
 الطوائف ومختلف عناصر الامة اذ ورد فيه اقوال منها
 ان المدرعي ينتقد بحجة البطريرك الراعي من دون ان يسميه
 بالاسم وعمت اخطايد لبنان والمسيحيين من دون ان يذكر
 اسرائيل التي اجتلت جنوب لبنان اربعة وثلاثين سنة
 هذا فضلاً عن ان المقال المذكور هاجم العماد صيال حنون
 والنائب وليد جنبلاط...

وتبين ان التحقيق لم يتوصل الى معرفة هوية كاتب
 هذا المقال،

ولدى التحقيق مع المدرعي عليه يوسف الكويك اضاف انه
 يمثل شركة الفرقة مالكة الصحيفة (الديار) والناشرة لها
 وانه لا يملك على قضايا التحرير وهم مسؤولون عن هذه
 الصحيفة فقط، الا انه يعمل في التحرير وخاصة في الجمار
 المناطق والافكار الرسمية وليس في مجال الافكار السياسية
 داخل الصحيفة، اما بخصوص كاتب المقال الا فتناهي عن وقوع

هامش

هذه الدعوى ليست له علم بجائزته لان المحررات الصحفية يتم تحريرها خلال الليل بعد فطوره مركز الجريدة مساءً

فايرت هذه الوقائع:

- ١- بالادعاء
- ٢- بالتخفيف الاستطاف
- ٣- بعود الصحيفة الاصلي المبرز على الادعاء
- ٤- بإعادة المدير المسؤول
- ٥- بحمل التخفيف

تالياً نص القانون:

حيث ان فعل المدعى عليهم كاتب المقال والمدير المسؤول يوسف الحوتيك وشركة النشرة ناشرة الصحيفة، لجرمة افتراسهم بالاشتراك فيما بينهم على نشر مقال من جريدة الديار، بقصد اثاره النشرات المذهبية والحظ على النزاع بين الطوائف ومختلف عناصر الامة وعلى القبح والذم بالمدعى الدكتور سمير جعيج وفقاً لما ورد في باب الوقائع، يؤلف الجمع المنصوص عليه من المواد ٢١٧ و ٥١٣ و ٥١٤ عقوبات، والمواد ٢ و ١٦ و ٢٠ و ٢١ و ٢٥ من الرسوم الاشتراكية رقم ١٠٤ / ١٩٧٧، وحيث انه يقطن في قطر فذكره تحريراً في المحضر لبيان هو كاتب المقال

لذلك نقرر وفقاً للمطالبة:

اولاً: الظن بالمدعى عليهم والمدير المسؤول يوسف الحوتيك وشركة النشرة شن، بالجمع المنصوص عليه من المواد ٢١٧ و ٥١٣ و ٥١٤ عقوبات، والمواد ٢ و ١٦ و ٢٠ و ٢١ و ٢٥ من الرسوم الاشتراكية رقم ١٠٤ / ١٩٧٧

هامش

ثانياً: مما كثرها اعام محكمة المطبوعات في بيروت
 وتذكر فيها الرسوم والنفقات القانونية كافة
 ثالثاً: تطير مذكرة تحريراً دالم بحف عجزهول توعللاً الى معرفة
 هوية كاتب المقال
 رابعاً: ايداع الاوراق جانب النيابة العامة الاستئنافية
 في بيروت لاجالته الى المراجع القضائي
 المختص

قاضي تحقيق بيروت
 جورج بزي

بيروت صبي ٢٠١٢ / ١ / ٢١